**التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لأغراض الأنشطة التعليمية**

**ملخص عملي**

لا يختلف اثنان في الأهمية التي يكتسيها التعليم في كل المجتمعات. وحتى في الحالات التي تسعى فيها تشريعات حق المؤلف والمعاهدات الدولية إلى حماية حقوق المؤلفين المرتبطة بمصنفاتهم وإبداعاتهم الفكرية، احتُفظ بالوضع الخاص لاستخدام المصنفات من أجل تعزيز التعليم وتيسيره.

وفي هذا السياق تحديدا، تستعرض هذه الدراسة التقييدات والاستثناءات المرتبطة بالتشريعات الوطنية التي تتناول الأنشطة التعليمية، من أجل تحسين فهم الطريقة التي وازنت بها السلطات التشريعية الوطنية بين المصلحة العامة في النهوض بالتعليم ومصالح المؤلفين والفنانين المتعلقة بإبداعاتهم الفكرية. ويركّز الاستعراض على ما لدى كل الدول الأعضاء في الويبو[[1]](#footnote-1) وعددها 189 دولة عضوا من تشريعات حق المؤلف تتصل بالأنشطة التعليمية.

وتركّز هذه الدراسة على ثماني فئات من التقييدات والاستثناءات المرتبطة بالأنشطة التعليمية. وهي الأحكام المتعلقة بالاستخدام الخاص أو الشخصي (لبلورة الجانب الفردي والتثقيفي الذاتي من التعليم والبحث لأغراض شخصية)، والاقتباسات (لأن التعلم والتحصيل ينطويان على ضرب الأمثلة وتقديم الحجج والإحالة المرجعية والتعليق والنقد)، واستخدام النُسخ لأغراض تعليمية (بما في ذلك النسخة الواحدة والنُسخ المتعددة، سواء بوسائل النسخ التصويري أو وسائل النسخ غير التصويري، مع ترخيص جماعي أو دونه)، والمنشورات التعليمية (مثل المواد الدراسية الموجهة للاستخدام في المؤسسات التعليمية)، والأداء الفني في المدارس (للتمكين من الأداء الفني كجزء من المقرّرات التعليمية)، والتبليغات التعليمية (التي تشمل أعمال البث، وعمليات الإرسال الكبلي، وإعداد تسجيلات لتلك التبليغات وأوجه الأداء، والتعلم الإلكتروني عن بعد من خلال حق "الإتاحة")، والتراخيص الإجبارية لنسخ المصنفات وترجمتها لأغراض تعليمية (وهي أحكام خاصة لفائدة البلدان النامية تستند إلى المادتين الأولى والثانية من ملحق اتفاقية برن)، والقيود على صون تدابير الحماية التكنولوجية والمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق (في الحالات التي يتعيّن فيها تفادي إدارة الحقوق الرقمية لمصلحة الاضطلاع بأنشطة تعلمية).

ومن أصل 723 1 حكما مستخرجا من 048 2 نصّا من تشريعات حق المؤلف المُطبقة في 189 دولة عضوا، كان 553 1 منها تقييدات واستثناءات تدخل ضمن الفئات الست الأولى المذكورة آنفا. و77 حكما يتعلق بالتراخيص الإجبارية للنسخ والترجمة، و93 حكما يتعلق بتقييد إدارة الحقوق الرقمية لأغراض منها الأغراض التعليمية. ومن بين مجموع الأحكام المذكورة البالغ عددها 553 1 حكم استثناء، يتعلق 332 حكما من 189 دولة عضوا بالاستخدام الخاص والشخصي، ويتعلق 251 حكما من 183 دولة عضوا بالاقتباسات، ويتعلق 379 حكما من 154 دولة عضوا بالنُسخ التعليمية، ويتعلق 149 حكما من 127 دولة عضوا بالمنشورات التعليمية، ويتعلق 189 حكما من 123 دولة عضوا بعروض الأداء التعليمية، ويتعلق 257 حكما من 135 دولة عضوا بأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية. ويؤكّد العدد الكبير للأحكام المرتبطة بالاستخدام الخاص والشخصي أهميتها باعتبارها أحكاما تجيز المنظور التعليمي الخاص بالتثقيف الذاتي والتحصيل الشخصي. وبالمثل، فإن الاختلاف الواسع بين الصياغات الخاصة بأحكام النُسخ التعليمية البالغ عددها 379 حكما وأحكام التبليغات التعليمية البالغ عددها 257 حكما يبيّن تنوّع الأنشطة التعليمية التي يمكن وصفها بالنُسخ والتبليغات. ولكن ما دامت الأنشطة تنطوي على إعداد نُسخ متعددة من المصنفات بما قد يضرّ بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة لمؤلفي تلك المصنفات، فإن كثيرا من تلك الأحكام المتعلقة بالنسخ يخضع لشرط أهلية مالكي حق المؤلف للحصول على مكافأة عادلة.

ومن الأحكام المهمة أيضا تلك التي تجيز الاقتباس، لأن التعليم يُجرى غالبا عن طريق ضرب الأمثلة وتقديم الحجج والإحالة المرجعية والتعليق والنقد.

والأحكام الأقل استخداما هي أحكام التراخيص الإجبارية للترجمة والنسخ (77 حكما من 37 دولة عضوا)، التي تستخدمها البلدان النامية لإتاحة المصنفات وتيسير النفاذ إليها لأغراض تعليمية. ويشكَّك أيضا في وضع العديد من هذه الأحكام وفائدتها الحالية لأن العديد من الدول الأعضاء تركت إعلاناتها بموجب المادة الأولى من ملحق اتفاقية برن تسقط.

ولا توجد سوى بعض الأحكام (93 حكما من 49 دولة عضوا) التي تقيد حماية إدارة الحقوق الرقمية في حالات محددة منها الأنشطة التعليمية، غير أن تلك الأحكام قد تطورت بالنظر إلى التوجيهات المحدودة من المعاهدات الدولية.

ومن الصعب لدراسة محدودة الموارد وشاملة لمصادر متنوعة بهذا الشكل أن تخلص إلى استنتاجات نهائية عن وضع التقييدات والاستثناءات المرتبطة بالأنشطة التعليمية على الصعيد الدولي. ولكن بالطبع يمكن إبداء بعض الملاحظات استنادا إلى التحليل الواسع النطاق لهذه الأحكام من أجل إرشاد الدول الأعضاء وواضعي السياسات في إصلاح القوانين على الصعيدين الوطني والدولي. ويمكن تقسيم الملاحظات إلى خمس نقاط يلي بيانها.

أولا، لن تكتمل أي مناقشة عن التقييدات والاستثناءات التعليمية دون إيلاء العناية الواجبة لأحكام الاستخدام الخاص أو الشخصي فضلا عن أحكام الاقتباس.

ثانيا، أحكام الاقتباس والمنشورات التعليمية والأداء الفني المدرسي تنفَّذ عامة بطريقة موحدة في الدول الأعضاء عن طريق إقرارها في التشريعات الوطنية للدول الأعضاء المتمتعة بتلك الأحكام وتحديد تفاصيل تنفيذها. ولا تُشترط المكافأة عادة لقاء الاقتباس والأداء الفني المدرسي ولكن وضعت بعض الدول الأعضاء أحكاما تنص على مكافأة المصنفات الأصلية المدمجة في المنشورات التعليمية. ولما كانت تلك الفئات من الأحكام غير مطبقة على نطاق واسع مثل الفئات الأخرى، فيمكن للدول الأعضاء أن تصلح قوانينها الوطنية لتنفيذ تلك الأحكام.

ثالثا، يتباين تنفيذ التقييدات والاستثناءات لأغراض النُسخ التعليمية وأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية تباينا كبيرا. ولكن الغرض المعلن لتلك الأحكام واضح عادة (التدريس والتعليم والتوجيه والعلوم والبحث). وفيما يخص النُسخ التعليمية، فإن القيد الأساسي هو عدم تسخير النسخ لأغراض تجارية أو ربحية أو عدم وجود ترخيص تجاري أو عدم العلم بتوافره لأغراض النسخ التعليمي. ولما كان نطاق حق النسخ مرتهنا بتوفر التراخيص التجارية ونطاقها، فإن المسألة تستحق المزيد من البحث بما يتجاوز نطاق هذه الدراسة. وتنص أحكام النسخ أيضا على حدود نوعية وكمية وتضع قيودا واستثناءات على النُسخ التعليمية. أما الأحكام المتعلقة بأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية، ففيها اختلافات تنفيذية أكثر إذ يستخدم عدد قليل من الدول الأعضاء صيغة "على سبيل التوضيح" أو بدائلها من المادة 10(2) من اتفاقية برن في الأحكام المرتبطة بأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية.

ولا تقتضي غالبية الأحكام المرتبطة بأعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية سداد مكافأة عادلة للمؤلفين ومالكي الحقوق. وعلى الرغم من أن أحكام النُسخ التعليمية تنص على مكافأة عادلة تستهدف أساسا إتاحة نُسخ متعددة واستخدام معدات النسخ ونسخ الغير للمصنفات الأصلية، فلم تُرصد أي أنماط واضحة بالنسبة إلى الأحكام التي تقتضي مكافأة عادلة لقاء أعمال البث والتبليغات والتسجيلات التعليمية.

رابعا وفيما يخص مسألة التعلم الشبكي عن بعد، وضع عدد قليل فقط من الدول الأعضاء أحكاما خاصة تتناول صراحة مسألة توزيع المحتويات الشبكية لأغراض تعليمية. ولكن لا يعني ذلك أن الدول الأعضاء الأخرى تفتقر لأحكام تعالج المسألة. وتظلّ مسألة إدراج النشر الشبكي للمحتوى الرقمي ضمن حق "النقل إلى الجمهور" وحق "الإتاحة" مسألة تُحسم أساسا في نطاق القانون الموضوعي لكل دولة عضو على حدة. وفضلا عن ذلك، ينطوي التعلم الشبكي عن بعد ضمنا على شكل من أشكال نسخ المصنف الأصلي المنقول نظرا إلى استخدام دعامة إلكترونية؛ ومن ثم، يجب على الأحكام التي تجيز التعليم الشبكي عن بعد أن تراعي تلك المسألة.

خامسا وأخيرا، ينبغي النظر في سبب عدم تجديد الدول الأعضاء إعلاناتها بموجب المادة الأولى من الملحق. ويشار في الوقت ذاته إلى أن إنفاذ الأحكام في القوانين الوطنية للدول الأعضاء التي تنص على استثناءات لتدابير الحماية التكنولوجية والمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق لأغراض تعليمية مباشرة أو غير مباشرة، يدلّ على توجّه حريّ بالاهتمام.

دانييل سينغ

سنغافورة

أكتوبر 2016

1. اعتبارا من أكتوبر 2016. [↑](#footnote-ref-1)